

# 611 | كتاب الفضائل | من رياض الصالحين | فضيلة الشيخ أد. #سامي\_الصقير | 2 رجب 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والوالدين ولمشايقنا ولولاة امورنا ولجميع المسلمين. امين. قال الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين في كتاب الفضائل - 00:00:00

باب فضل السواك وخصال الفطرة. عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي او على الناس لامرتهم بالسواك مع كل صلاة متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى باب فضل السواك وسنن الفطرة - 00:00:20

السواك بكسر السين يطلق على الفعل وعلى الالة. فالفعل الذي هو التسوك يسمى سواكا والالة التي هي العود التي يساق بها تسمى سواكا. والسواك مما رغب فيه النبي صلى الله - 00:00:40

عليه وسلم فهو سنة مؤكدة. ولهذا ذكر الحديث الاول عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك. وقول لولا لولا حرف امتناع لوجود اي امتنع - 00:01:00  
الامر بوجود المشقة وهي التعب والثقل. وقول لولا ان اشق يعني اتعب امتي واثقل عليهم واشق عليهم والمراد بالامة هنا امة الاجابة. لان الامة المضافة الى الرسول صلى الله عليه وسلم نوعان امة - 00:01:20

دعوة وامة اجابة. فامة الدعوة هم الذين وجهت اليهم الدعوة منذ بعث الرسول صلى الله عليه وسلم الى يوم القيامة وامة الاجابة هم الذين استجابوا لله عز وجل وامنوا برسوله صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم - 00:01:40  
يعني امر ايجاب والزام. بالسواك يعني بالتسوق عند كل صلاة. وفي رواية عند كل وضوء فدل هذا الحديث على مسائل منها اولا بيان شفقة الرسول صلى الله عليه وسلم على امته. وانه عليه الصلاة - 00:02:02

والسلام يرأف بهم ويرحمهم ولا يريد الاشفاق عليهم. ولهذا قال الله عز وجل في وصفه لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم. ومنها ايضا ان النبي - 00:02:22

صلى الله عليه وسلم يشرع الاحكام من عند نفسه. وذلك ان الاحكام التي يشرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم نوعان نوع يكون بوحى من الله عز وجل. ونوع يكون باجتهد من الرسول صلى الله عليه وسلم. ثم هذا الاجتهاد - 00:02:42  
قد يقره الله عز وجل عليه وقد لا يقره عليه. ومنها ايضا مشروعية السواك عند كل صلاة سواء كانت فرضا ام نفلا حتى صلاة الجنابة. ومنها ايضا مشروعية السواك عند الوضوء - 00:03:02

في قوله مع كل وضوء واختلف العلماء رحمهم الله اين يكون التسوق عند الوضوء؟ فجمهور العلماء على انه يستاق عند المضمضة. لقوله مع كل وضوء والمعية تقتضي المصاحبة. وذهب بعض اهل العلم الى انه يستاق قبل الوضوء. وقالوا انه لم يعهد - 00:03:22  
ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتسوق في اثناء الوضوء. وانما كان يستاك قبل ذلك. والامر في هذا واسع. واختلف العلماء ايضا في السواك هل يستاق بيده اليمنى او يستاق بيده اليسرى؟ فمنهم من قال انه يستاك - 00:03:49

باليمنى لان هذا من الطهارة. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمم في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله. والسواك من

الطهور. وذهب بعض العلماء الى انه يستاك باليسرى. لان السواك فيه - [00:04:09](#)

ازالة اذى وقدر والاذى والقدر انما يكون باليد اليسرى. وفصل بعض العلماء فقال ان استاك الانسان لتحصيل السنة فانه يستاك باليمنى. وان استاك للتنظف وازالة الاذى فان يستاك باليسرى وبهذا يحصل الجمع بين النصوص الشرعية والامر في هذا واسع ان

استاك - [00:04:29](#)

وان استكى باليسرى فذاك. وظاهر الحديث لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك. ظاهره ان السواك تشفع عند كل صلاة وعند كل

وضوء مطلقا. حتى للصائم قبل الزوال وبعده. وهو كذلك - [00:04:59](#)

السواك مشروع مطلقا لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب فذكر النبي صلى الله عليه وسلم في

هذا الحديث ذكر فائدين فائدة دنيوية وهو ان السواك - [00:05:19](#)

مطهرة للفم وفائدة اخروية وهو انه سبب لرضا الله عز وجل. وقال عامر بن ربيعة رضي الله عنه بيت النبي صلى الله عليه وسلم ما لا

احصي يستاك. وهذا يدل على مشروعية السواك في كل وقت وفي كل حين - [00:05:39](#)

اما الحديث الوارد عن الرسول صلى الله عليه وسلم اذا صمتم فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشي فهذا الحديث ضعيف ولا يصح

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد - [00:05:59](#)